الأمم المتحدة

A/BUR/61/SR.6

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

Distr.: General
29 August 2007
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

مكتب الجمعية العامة

محضر موجز للجلسة السادسة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة آل خليفة ..... (البحرين)

(رئيسة الجمعية العامة)

المحتويات

تنظيم دورة الجمعية العامة الحادية والستين، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود (تابع)

طلب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إدراج بند إضافي في جدول أعمال الدورة الحادية والستين

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-43356 (A)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

تنظيم دورة الجمعية العامة الحادية والستين، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود (تابع)

طلب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إدراج بند إضافي في جدول أعمال الدورة الحادية والستين (A/61/236)

١ - **الرئيسة:** استرعت الاهتمام إلى طلب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إدراج بند إضافي في جدول أعمال الدورة الحالية بعنوان ''الأشكال المعاصرة لكراهية الأجانب'' (A/61/236). وقد طلب ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المشاركة في مناقشة البند وفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٢ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس السيد باك توك هون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) إلى مائدة اللجنة.

٣ - **السيد باك توك هون** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): أشار إلى أنه في عام ١٩٢٣، وفي أعقاب زلزال كانتو، أعلنت حكومة اليابان الأحكام العُرفية وروَّجت شائعات بين السكان لصرفهم عن مظالمهم وحثهم على كراهية الأجانب؛ وقد أدى هذا إلى مذابح وحشية للكوريين، بما في ذلك القتل الوحشي لأكثر من ٦ ٦٠٠ كوري في منطقة كانتو وحدها. وفي الفترة الأخيرة، قامت السلطات اليابانية بإشاعة جو مماثل من الرعب. فالكوريون يتلقون تهديدات عن طريق المكالمات الهاتفية ورسائل البريد الإلكتروني كما أن عمليات التفتيش القسري والاعتقال والاحتجاز أصبحت من الأحداث اليومية. ومنذ بداية عام ٢٠٠٧، نشرت السلطات اليابانية تقارير كاذبة عن طريق وسائل الإعلام في محاولة للحض على الكراهية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتلويث سمعة الرابطة العامة للكوريين المقيمين في اليابان (شونغيريون). فقد قاموا بتفتيش مرافق ومدارس شونغيرون، وهاجموا الكوريون واعتقلوهم وصادروا الوثائق. وفي ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧، قامت سلطات الأمن اليابانية بالتفتيش القسري لكثير من مؤسسات شونغيرون في مقاطعة هيوغو، بما في ذلك قاعة الكوريين، لأكثر من ١٢ ساعة. وفي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، تعرضت إحدى دور الطباعة الكورية في طوكيو للتفتيش والتخويف على نطاق واسع من جانب الشرطة، استمر أكثر من أربع ساعات. وفضلا عن هذا، حاولت السلطات إرغام شونغيرون على بيع مقرها ورفضت مقترحاتها لتسديد ديونها، وقطعت بذلك من جانب واحد كل سبيل إلى التسوية.

٤ - وأضاف أن رابطة شونغيرون منظمة مشروعة تتولى مهمة الدفاع عن حقوق الكوريين في اليابان. وتعرَّض الكوريون ومنظماتهم للقمع من جانب السلطات اليابانية في عدة عقود، وخلال ذلك لم تتوقف يوما واحدا عن ممارسة التمييز وانتهاك حقوق الإنسان واستخدام العنف ضد الكوريين. وتعدّ هذه الأعمال من جانب اليابان انتهاكا صريحا لميثاق الأمم المتحدة والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان؛ وقال إن اليابان تسعى للحصول على العضوية الدائمة في مجلس الأمن حتى في الوقت الذي تشكِّل فيه أعمال القمع التي تقوم بها ضد الكوريين في اليابان انتهاكا خطيرا للسلم والأمن الإقليميين والدوليين. وعلى ضوء ذلك، يطلب بلده إدراج بند بعنوان ''الأشكال المعاصرة لكراهية الأجانب'' في جدول أعمال الدورة الحالية، تدفعه الرغبة في تصحيح الوضع الحالي الذي يمارس فيه القمع الوحشي للكوريين ومنع وقوع مذبحة أخرى.

٥ - **الرئيسة:** قالت إن ممثل اليابان طلب المشاركة في مناقشة البند. وإذا لم يكن هناك أي اعتراض، فإنها ستعتبر أن اللجنة ترغب في الموافقة على هذا الطلب.

٦ - وقد تقرر ذلك.

٧ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس السيد شينيو (اليابان) إلى مائدة اللجنة.

٨ - **السيد شينيو** (اليابان): قال إن الادعاءات التي ذُكرت للتو لا أساس لها، وتُعدّ تشويها للحقائق. فالقضايا التي أُثيرت هي في الحقيقة مسائل قانونية واقتصادية وغيرها من المسائل الداخلية في اليابان ولا تشكِّل بأي حال أساسا للمداولات في الجمعية العامة. ففي رسالة مؤرخة ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧، ردَّ الممثل الدائم لليابان على رسالة مؤرخة ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ وموجهة من الممثل الدائم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى رئيس الجمعية العامة، وأوضح عددا من النقاط أولها أن السبب في التفتيش الذي جرى في منظمات تابعة لرابطة شونغيريون الواقعة في قاعة الصحافة الكورية كان لغرض جمع أدلة تتعلق بأحد المشتبهين في قضية اختطاف وقعت في عام ١٩٧٤. وقد تم التفتيش بطريقة قانونية وصحيحة ولم يكن هناك أي عنف أو تهديدات.

٩ - ثانيا، فيما يتعلق بديون رابطة شونغيريون، قال إن عدة مؤسسات مالية في اليابان، من بينها عدد من الاتحادات الائتمانية تابعة للكوريين، قد أعلنت إفلاسها في الفترة ما بين عام ١٩٩٧ و ٢٠٠١. وكجزء من تدابير الاسترداد، قامت هيئة التسوية والتحصيل، وهي هيئة أنشأتها منظمة عامة لاسترداد القروض المتعثرة من المؤسسات المالية المفلسة في اليابان، بشراء أصول هذه الاتحادات المتعثرة باستخدام الأموال العامة اليابانية. وكان من بين هذه الأصول قروض لرابطة شونغيريون تقدَّر بنحو ٦٣ بليون ين. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، طلبت هيئة التسوية والتحصيل سداد هذه القروض عن طريق محكمة طوكيو الجزئية، التي قضت في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بوجوب سداد الديون. وقد أفادت رابطة شونغيريون بأنها سوف تسدد جزءا يسيرا فقط من المبلغ الإجمالي. وتحت هذه الظروف، لم تجد هيئة التسوية والتحصيل أمامها أي خيار سوى تقديم طلب لبيع المبنى والأرض المقام عليها والتابع لرابطة شونغيريون بالمزاد العلني، بعد الإجراءات القانونية المعتادة، وفقا لممارستها العادية لاسترداد القروض المتعثرة.

١٠ - وفيما يتعلق بالوضع القانوني للكوريين المقيمين في اليابان والادعاءات الخاصة بإساءة معاملتهم، يكفل دستور اليابان المساواة أمام القانون، دون تمييز من أي نوع؛ وقد بادرت حكومته إلى المشاركة في مختلف منتديات الأمم المتحدة التي تعمل من أجل القضاء على التمييز العنصري.

١١ - وبناء على ذلك، يطلب وفده من اللجنة ألا توصي بإدراج البند الإضافي في جدول أعمال الدورة الحالية. وفضلا عن هذا، فإن هذه المسألة ليست عاجلة، وبذلك لا تستوفي شرط المادة ١٥ من النظام الداخلي. وقد اعتمدت الجمعية العامة قرارا بعنوان ''حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية'' في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٥، ولكن هذه الحكومة لا تقوم بأي خطوات لتحسين حالة حقوق الإنسان ولم تسمح للمقرر الخاص بدخول البلد. ثانيا، نظرت اللجنة الثالثة في جميع الأشكال المعاصرة لكراهية الأجانب في إطار البند٦٥، وينبغي عدم تكرار هذا العمل.

١٢ - **السيد ماجور** (هولندا): قال إن بلده لا يعتبر هذه القضية مسألة عاجلة بموجب المادة ١٥ من النظام الداخلي؛ وبالرغم من هذا، قامت اللجنة الثالثة بتغطية المسألة في إطار البند ٦٥. ولهذا فإن وفده ليس في وضع يسمح له بتأييد طلب إدراج البند في جدول أعمال الدورة الحالية.

١٣ - **السيد مافودزا** (زمبابوي): حث كلا البلدين على حل المسألة بطريقة ثنائية، دون اللجوء إلى اللجنة.

١٤ - **السيد فيشي** (فرنسا): قال إنه بينما يؤيد بلده إجراء نقاش مفتوح في الجمعية العامة، فإنه يسعى أيضا إلى تفادي الازدواجية. ونظرا لأن البند المقترح متداخل مع البند ٦٥ وأن النقاط التي أُثيرت لا تستوفي شروط المادة ١٥ من النظام الداخلي، فإن وفده ليس في وضع يسمح له بتأييد طلب إدراج البند.

١٥ - **السيدة باس** (المملكة المتحدة): قالت إن المسألة لا تستوفي شروط المادة ١٥ من النظام الداخلي وهي بالفعل بند في جدول أعمال اللجنة الثالثة. ولهذا فإن وفدها ليس في وضع يسمح له بتأييد طلب إدراج البند.

١٦ - **السيد باليستيرو** (كوستاريكا): تحدث بوصفه نائب رئيس اللجنة الثالثة، فقال إن مكتب الجمعية العامة ينبغي أن يركز على المسائل الإجرائية فقط. ويرى بلده أن حماية ورعاية حقوق الإنسان مسألة تخص الأمم المتحدة، وأن كراهية الأجانب والعنصرية وأشكال التعصب الأخرى هي أيضا مسألة ذات أولوية. وقد أوضح قرارا الجمعية العامة ١٦٤/٦٠ و ١٤٩/٦١ أن الجمعية العامة تولي اهتماما كبيرا لهذه المسائل. وكما قالت وفود أخرى، فإن البند المطلوب يغطيه البند ٦٥ من جدول الأعمال. ولهذا فإن وفده ليس في وضع يسمح له بتأييد طلب إدراج البند.

١٧ - **السيد أندريا** (شيلي): قال إن وفده يشارك الرأي الذي أعربت عنه وفود أخرى بأن طلب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يستوفي شروط المادة ١٥ من النظام الداخلي. وهو يشارك أيضا الرأي القائل بأن مسألة كراهية الأجانب تمت تغطيتها في إطار مناقشة البند ٦٥ من جدول الأعمال في اللجنة الثالثة. ولهذا فإن إدراج البند الجديد سوف يُعدّ ازدواجا. وقال إنه لا يرى أي علاقة بين البند المقترح والأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين. ولهذا فإن وفده ليس في وضع يسمح له بتأييد طلب إدراج البند.

١٨ - **السيدة إنتلمان** (استونيا): قالت إنه نظرا لأن البند يمكن مناقشته في إطار بند قائم في جدول الأعمال، فإن وفدها ليس في وضع يسمح بتأييد طلب إدراجه كبند منفصل.

١٩ - **السيدة بلوم** (كولومبيا): قالت إنه بينما يعلِّق بلدها أهمية كبيرة على محاربة العنصرية والتعصب، فإن هذه المسألة قد تمت تغطيتها بالفعل؛ ولهذا فإن وفدها ليس في وضع يسمح له بتأييد طلب إدراج البند الإضافي.

٢٠ - **السيد ليو زنمين** (الصين): قال إن التسوية الصحيحة تتطلب حوارا ثنائيا ومشاورات بين الأطراف. وقال إن طلب إدراج بند إضافي يتوافق مع النظام الداخلي للجمعية العامة؛ وينبغي للجنة أيضا أن تبحث المسألة وفقا لهذا النظام. ويعتقد وفده أن رئيسة الجمعية العامة سوف يتخذ قرارا نزيها وملائما بناء على آراء الدول الأعضاء.

٢١ - **السيدة أسمادي** (إندونيسيا): قالت إن وفدها يعتقد أن مسألة كراهية الأجانب قد غطتها اللجنة الثالثة. وتحث حكومتها البلدين على حل مشاكلهما عن طريق الحوار.

٢٢ - **السيد ريتر** (ليختنشتاين): قال إنه كما أشار متحدثون سابقون، سوف يؤدي إدراج البند إلى ازدواجية؛ ولهذا فإن وفده ليس في وضع يسمح له بتأييد الطلب.

٢٣ - **السيد بيلينغا – إيبوتو** (الكاميرون): قال إن المسألة لا تتسم بالاستعجال وإن هذا الأمر يمكن مناقشته بصورة ثنائية. وفضلا عن هذا، فإن القضايا المثارة يغطيها البند ٦٥ من جدول الأعمال؛ ولهذا فإن وفده ليس في وضع يسمح له بتأييد الطلب.

٢٤ - قررت اللجنة توصية الجمعية العامة بعدم إدراج البند في جدول أعمال الدورة الحالية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٦/٠٥.